



تأثير العامل التشريعي في هوية العمران السكني الحديث في العراق

رقية باسم خزعل / باحثة
جامعة بغداد / كلية الهندسة/قسم العمارة
nuna_thebeauty@yahoo.com

الدكتور كاظم فارس ضمد / مدرس
جامعة بغداد / كلية الهندسة/قسم العمارة
kadhim_essawi@yahoo.com

الخلاصة

تطور العمران السكني وتغير في حقب متعددة وبدفعات تدريجية، إذ القى بظلاله على هوية العمران السكني الحديث في العراق. ان الغياب شبه التام للتشريعات المنظمة للعمران وضعف دور الدولة الرقابي فضلاً عن اهمال الموروث العرائني اسهم في انتاج بيئة عمرانية غربية عن هويتها التقليدية، وساعد في ذلك الضغط الاستخدامي للبيئة العرائنية نتيجة نمو السكان وتزايد الحاجة السكنية. يسهدف البحث تقديم تصور موضوعي لأالية تطبيق التشريعات العرائنية النافذة ومرآبة تنفيذ الأعمال التي تخص بنية العمران عموماً والعمaran السكني تحديداً بغية الحفاظ على الهوية التقليدية للمدينة العراقية الحديثة. ولمعالجة مشكلة البحث وتحقيق اهدافه يفترض البحث أن: المنظومة التشريعية القائمة على تراتب هرمي في مفرادتها ، المرنة في تطبيقها، المستخلصة من الواقع الموضوعي، يمكنها انتاج عمران سكني بهوية محلية. لقد تم تحديد مفردات العملية التأثيرية للعامل التشريعي: بالتشريعات التخطيطية، القوانين والأنظمة، الضوابط والمحددات، الاشراف والرقابة. ومن ثم استخلاص المؤشرات النظرية للتأثير في البيئة العرائنية والمتمنية: بالنسبة والتاسب، الجوهر والمظهر، خط البناء والسماء، المقاييس والحجم، الشرفية والتستر ، الافتتاحية والاحتواائية من خلال دراسة عدد من المخالفات التشريعية على المحلات والوحدات السكنية التي انتجت هذه المؤشرات. لتطبيق واختبار هذه المؤشرات عملياً تم انتقاء محلتين في حي الربيع في بغداد، وفي ضوء مسح ميداني دقيق وجد البحث: فقر المفردات العرائنية، ضعف الملائمة والاسجام، غلبة المظهر على الجوهر، تفاقم المشاكل التخطيطية للمحلية والتصميمية للمسكن، وبالتالي فإن المشهد الحضري مرتكب بخلط من الطرز والاشكال والمواد والالوان، الغربية عن الواقع المحلي، ضاعت فيه الهوية الفردية والجماعية. لذا فالحاجة ماسة لاستعادة هوية المدينة العراقية في ضوء برامج شاملة لتحديث التصاميم الاساسية للمدن واصلاح النظام التشريعي القائم بتحديث القوانين القديمة وسد الثغرات الموجودة، فضلاً عن تفعيل الدور الرقابي من خلال آلية اشرافية لضمان التطبيق الالزامي للقوانين.

كلمات البحث الرئيسية:- الهوية ، التشريعات ، العمران السكني

The Impact of Legislative Factor in the Identity of Modern Residential Urban in Iraq

Dr. Kadhim Faris Dhumad

Department of Architecture Engineering
College of Engineering\ Baghdad University
Email: kadhim_essawi@yahoo.com

Roqaia Bassim Khaza'al

Department of Architecture Engineering
College of Engineering\ Baghdad University
Email: nuna_thebeauty@yahoo.com

ABSTRACT

The Urban Residential has developed and changed in different periods of time with successive and gradual shifts, as it cast a shadow over the characterization of modern urbanism in Iraq. The semi-total absence of the governing legislation of urbanization as well as the weakness of the State's role of supervisory in addition to neglecting urban heritage contributed in offering a strange environment in relation to its traditional identity. That was increased by the pressure of the using urban environment as a result of the increasing of population as well as the growth of people's needs. The research aims to provide an objective view for a mechanism of the application of urban legislation to monitor the implementation of the business relating to the urban structure in general and specifically the urban residential areas in



order to preserve the traditional identity of the modern Iraqi city. For the purpose of treating the problem of research and to achieve its goals, the research supposes that the legislative system is based on a pyramid arrangement in its vocabulary, which is flexible in its application, and are drawn from objective reality, it can produce urban residential with local identity. The elements of the practical influential process of the legislative factor identified by the planning legislation, laws, regulations, controls and limitations, supervision and oversight. And then draw theoretical indicators which affect the urban environment, namely: proportionately, essence and appearance, construction and the sky line, the scale and size, bearings, cover-up, opening-up and containment through the study of a number of legislative irregularities in neighborhoods and residential areas that produced these indicators. For applying and testing these indicators practically, two selective neighborhoods in Al Rabeea'a District in Baghdad has been chosen and with a précis field survey the search findings are: the poverty of Urban elements, the weakness of appropriate and harmony, the predominance of appearance over substance, the aggravation of the problems of neighborhood planning and house designing. As a result, the research found the urban landscape confused mix of styles, shapes, materials and colors, foreign to local realities, that caused then the loss of the individual identity and totally one. Thus there is an urgent need to restore the identity of the Iraqi city in light of comprehensive programs to modernize the Master planning of cities, and reform the legislative system through updating old laws and filling the existed gaps, furthermore activate the monitoring role through the supervisory mechanism to ensure the mandatory application of the laws .

Key Words : Identity , Legislation , Residential Urbanism

1. المقدمة : الهوية من العوامل المهمة التي تؤثر في تشكيل المدينة بشكل عام والعمaran السكاني بشكل خاص ، فكل مدينة لها هويتها الخاصة التي شكلت سماتها ، الا ان الوظائف الجديدة التي دخلت على المدينة بدأت تسبب خطر في فقدان الهوية ، وتؤثر على المجتمعات العمرانية المختلفة . فكل مدينة خلية تاريخية وجغرافية واقتصادية وتحيطية تكتسبها طابع وهوية حضارية تبرزها التفاصيل المعمارية المميزة لها ، والتي تشعر بوجودها بمفرد السير في الطرقات وملحوظة نمط البناء واسغال المساحات ، ولا تعني التشابه بقدر كونها مرجعية التفاصيل ووحدة النمط العماني وطراز البناء المستعمل والكيفية التي يتمتع بها التاريخي بالحديث ، مما يمنح المدن العمق الاجتماعي - الانساني الذي يؤثر على سمات التركيبة المجتمعية للساكنين والسمات الادرية للبلدية . يتناول البحث العامل التشريعي وأثره على الهوية العمرانية ، وهذا العامل يتغير من مكان لآخر ومن مجتمع لآخر ، لكنه بالجملة يشكل مدخلاً مؤثراً تعكس آثاره على هوية العمران عموماً والعمaran السكاني على وجه الخصوص .

2. مشكلة البحث: غياب الهوية التقليدية للمدينة العراقية الحديثة على خلفية التشوّهات الشكلية والاختلالات المضمونية للبيئة العمرانية عموماً ونسيجها السكاني على وجه الخصوص بسبب الغياب شبه التام لدور التشريعات العمرانية تقنياً ورقابةً.

3. هدف البحث : تقييم تصور موضوعي لأالية تطبيق التشريعات العمرانية النافذة ومراقبة تنفيذ الأعمال التي تخص بنية العمران عموماً والعمaran السكاني تحديداً بغية الحفاظ على الهوية التقليدية للمدينة العراقية الحديثة .

4. فرضية البحث : المنظومة التشريعية العمرانية القائمة على تراتب هرمي موضوعي في مفرداتها والمستخلصة اساساً من متطلبات العمران السكاني المحلي يمكنها إنتاج عمران سكني ذو هوية محلية شريطة وضع آلية عملية مرنّة لتطبيق هذه المفردات التشريعية .

5. المفاهيم الأساسية :

1-5 الهوية : يشير البستاني في قاموسه ((المنجد)) الى ان الهوية هي وسيلة التعرف على الاشياء ، وهي بطاقه يثبت فيها اسم الشخص ومكان أقامته وسنة ولادته وعمله وجنسيته ، قوله فلان يحمل هوية ، أو فلان مجھول الهوية ؛ اي انها وسيلة تعریفیة لاثبات حاملها أمام الجهات الأخرى ، ووسیله للتعرف على الاشياء ، وعن طريق معرفة المظاهر الخارجية لها (البستاني ، 1956 ، ص362). يقول (لينش Lynch) أن الهوية تتلخص في قدرة الشخص على التعرف على مكان ما نتيجة تفرده عن غيره بصفات وخصائص مميزة. والبيئة التي تعتمد في هويتها على نشاط خاص تكون قوية جداً ؛ لأن المستعملين دائمًا ما يشتراكون ويتعاملون مع مثل هذه الأنشطة المميزة. إذاً البيئة تكون لها هوية وشخصية خاصة ليس فقط عندما يكون لها القدرة على غرس تميزها البصري في ذاكرة الناس فيتعرفون عليها ولكن أيضاً عندما يكون لديها القدرة التي يجعل الناس يتعرفون عليها عن طريق مشاركتهم في ممارسة أنشطتها المختلفة (Lynch، 1981 ، p 16) . ويُعرف



(النعيم) الهوية بانها مجموعة من القرارات الجماعية التي يتبعها مجتمع ما في زمان محدد للتعبير عن القيم الجوهرية (العقائدية، الجمالية، الاقتصادية، والتقنية) التي جماعها تشكل صورة متكاملة تفصح عن ثقافة المجتمع (النعم، 2001 ، ص 99). "ويمكن وصف هوية الشيء أنها تركيبته الخاصة من الصفات الجوهرية وهذه التركيبة الخاصة هي ما يميزه عن أقرانه أو الأشياء الأخرى من نوعه وذلك لاختلافها عن تركيبات صفاتها و المشكلة هي أن تركيبة الصفات كبير جدا، أكبر من أن يمكن الإحاطة بها" (Abel, 1997, p12). أي إنها من جهة تعني التميز ومن جهة أخرى تعني التشابه. وحسب رأي Gottlob Frege (أن الهوية ي يجب ان تفسر: "كعلاقة رابطة بين الأشياء وأسمائهما، أي أنها اسماء تشير الى اشياء محددة وبذلك صارت الهوية علاقة بين الشيء وصفاته" Paul, 1967, P.124). ويؤكد كذلك أن الهوية مفهوم لا يقبل التعريف وذلك لأن كل تعريف هو هوية بحد ذاته ، وكذلك هي مجموعة الصفات المترفة والجوهرية التي تميز كينونة ما سواء كانت هذه الكينونة مادية او معنوية وان الهوية لاتعني الطواهر العابرة او التغيرات العرضية او الحالات الظرفية (رزوقي، 1998 ، ص 27).

5-2 التشريعات :-

5-1-2 مفهوم التشريع :- تطلق كلمة التشريع على مجموعة من الشرائع والقوانين في بلد معين ويفيد معينين ؛ الأول عام وهو وضع القواعد القانونية الالزامية لتنظيم العلاقات الاجتماعية بين الناس بعض النظر عن كون تلك القواعد التي تنتج عن مصدر معروف من مصادر الفاعدة القانونية: العرف او احكام القضاء ، والثاني خاص وهو تفسير القواعد القانونية وهو التعبير عن ارادة السلطة العامة المختصة في الدول بإصدار قاعدة قانونية والزام الناس بأحترامها . فالتشريع هو كل قاعدة قانونية تصدر في وثيقة رسمية مكتوبة عن سلطة عامة مختصة في الدول ، فهو قواعد عامة مجردة تصدر من السلطة التشريعية (فتح، 2007 ، ص 5).

5-2 التشريعات العمرانية :- هي مجموعة من الاجراءات التقنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب ان تعمل على تحقيق نمو متناسق ومنسجم عقلاني وانسانى للكتل العمرانية . وهي فن تهيئة المدن او الكتل العمرانية التي تظهر تكاملا واستمرارية والتي تخصل السكن او التبادل الاجتماعي ، فهي قواعد قانونية مكتوبة من سلطة مختصة التي تحكم تصرفات الأفراد والجماعات وتحكم وتنضبط عملية التخطيط العمراني بمستوياته القومية الإقليمية والمحلية ومدخلاتها الرئيسية والفرعية وتحدد شكل العلاقات التي تربط الكتل العمرانية وتحدد الاجراءات والمتطلبات التنظيمية والادارية الالزامية لتحقيق اغراض العمران السكنى خصوصا. (معتوق ، الملا ، عقلي ، 2014 ، ص 145) .

5-3 العمران السكنى :- تشير كلمة عمران إلى فعل (التعديل) وهو الإقرار بالبقاء ، وعمر الشيء (تعديراً طول عمره) وقوله تعالى (وَاسْتَعِمِرُكُمْ فِيهَا) (هود ، آية 61) أي جعلكم عمارها . وقد أرتبط مفهوم العمران عند العرب بالحضار والاستقرار ، وان الحضريون هم من يتحولون في معاشهم الصنائع ومنهم من يتحول التجارة ، وان العمارة والعمران هما المحصلة من ثمرات الترف الناتج عن المهن التجارية والصناعية.(الكتاني، 2004 ، ص 18) . ويفسر ابن خلدون العمران بأنه خلاصة الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والسياسية ، فهي خلاصة النتاج الانساني في المجتمع . والعمaran هو علم قواعد بناء المدن وتهيئة التجمعات البشرية الذي يعني بدراسة السلوك البشري الاجتماعي وتقاعلات البشر مع بعضهم البعض بغية النهوض بالمجتمع . وهو ظاهرة اجتماعية من الممكن ان تخضع لقوانين تركيبة ، وهي أيضا قادرة على التحول والتغيير وتوليد وتشكيل عناصر مترابطة بصورة مستمرة . والعمaran ظاهرة اجتماعية ممكن ان تضبط نفسها عن طريق تخصيص قوانين خاصة بالظاهرة ، كما في القوانين البنائية التي وضعت ، والتشريعات التي تخص العملية البنائية في عصتنا الحديث . فالعمaran هو ظاهرة اجتماعية بنوية لأنها ينتج من خلال تفاعل المجتمع مع المكان ، وعليه يمكن ان يتولد لنا (بنية عمرانية) . والبنية العمرانية ظاهرة اجتماعية تتأثر بالفكر تتكون من شقين ، الاول : يتمثل بالقوانين التركيبة يمكن للانسان أن يكونها فكريأ أو من البيئة الطبيعية ، والثانى : مكونات فيزياوية تمثل العناصر المادية للتشكيل البصري في البنية ، وينتقل العنصران ليشكلا وحدة ترابطية لعلاقة الانسان في البنية العمرانية (فرحات ، 2000 ، ص 20) .

6. نظرة على التشريعات العمرانية في العراق :- تتضمن هذه الفقرة استعراضاً تاريخياً لأهم التشريعات العمرانية الخاصة بتنظيم المدن والعمaran السكنى في العراق التي وضعت خلال حقب مختلفة غير متماشية مع التطور العمراني والنمو السكنى ومارافقه من ظروف اقتصادية واجتماعية. ويمكن تشخيص بعض التغيرات في كل تشريع وذلك في ضوء الاستعراضات الآتية لها :-

6-1 نظام الطرق والابنية رقم (44) لسنة 1935 :- يعد من اقدم التشريعات العمرانية في العراق وقد تضمن ضوابط ومحددات الطرق والمباني والمناطق العمرانية . وضفت الكثير من التعديلات على هذا النظام . ورغم كونه تشريع ناجح متكملا في حينه الا انه أصبح قدماً جداً بحاجة الى اعادة نظر شاملة. (المكتبة القانونية العراقية للحكم المحلي، نظام الطرق والابنية رقم(44) لسنة 1935 وتعديلاته ، وزارة الشؤون البلدية والقروية، مجموعة القوانين والتشريعات البلدية1968).



6-2- قانون ادارة البلديات رقم 165 لسنة 1964:- شرع هذا القانون لافساح المجال لمشاركة المواطن في ادارة مؤسساتهم المحلية وتطويرها والنهوض بها ومنحهم الاستقلال والحرية في القيام بالاعمال والخدمات البلدية ومنح المجالس البلدية الاستقلال الذاتي والسلطات الواسعة لادارة شؤون البلديات وبذا فان اشراف السلطة المركزية يقتصر على تنفيذ مقررات ومشاريع البلديات (قانون ادارة البلديات رقم 165 لسنة 1964 لمعدل ، جريدة الواقع العراقية ، مجموعة القوانين والأنظمة ، عدد 1033 ، تاريخ 22/11/1964 ، ص 904).

6-3- قانون التصميم الاساس لمدينة بغداد رقم 156 لسنة 1971:- ارسى هذا القانون اسس العناية بتحيط مدينة بغداد وكيفية تنفيذ تصميمها الاساس ، والسيطرة على استعمالات الارض فيها. الا ان هذا التشريع والتصميم الاساس للمدينة اصبحا خارج نطاق الزمن المقبول لقدمها التاريخي وعدم فاعليتها منذ اواسط الثمانينيات من القرن الماضي ولحد الان مما يتطلب دراسات جادة لاعادة النظر بهما. (قانون التصميم الاساسي لمدينة بغداد، رقم 156 لسنة 1971 ، جريدة الواقع العراقية رقم 2125 في 18/4/1971).

6-4- تشريعات تخص الطرق العامة وشواطئ الانهار:- كان لهذه التشريعات الاثر الكبير في بلورة هيكل بغداد العمراني واعطاء شكلها الرئيسي ، ومن هذه القوانين :-

- قانون الطرق العامة رقم (1) لسنة 1983 (قانون الطرق العامة رقم (1) لسنة 1983)، جريدة الواقع العراقية رقم(2920) في 17/1/1983.

- قانون تنظيم استعمال محرمات الطرق الخارجية وطرق المرور السريع رقم (55) لسنة (1985)
قانون استغلال الشواطئ رقم 59 لسنة 1987. (قانون استغلال الشواطئ رقم (59) لسنة (1987)، جريدة الواقع العراقية رقم (3231) في 25/12/1987)

6-5- القرارات الخاصة بأفراز الاراضي و التملك وهي (وزارة العدل ، المجموعة التشريعية العراقية، مجموعة قرارات، بغداد ، 1979-2003) :-

- القرار رقم (850) لسنة 1979 الخاص بجواز افراز القطع الكبيرة الى مساحة 120م².

- القرار رقم (940) لسنة 1987 الخاص بتحديد افراز القطع الكبيرة بمساحة 200م².

- القرار رقم (573) لسنة 1977 الخاص بتطبيق مبدأ الاستبدال العيني باراضي مماثلة من حيث القيمة ولكافحة الاراضي الزراعية.

- القرار رقم (581) لسنة 1981 الخاص بتمليك الاراضي والبساتين التي يقرر لها استعمال غير زراعي ضمن التصميم الاساس وداخله.

- القرار رقم (51) لسنة 1989 الخاص برفع اليد عن الاراضي الزراعية والبساتين التي يقرر لها استعمال غير زراعي مع تعويض اصحابها بأراضي تعادلها قيمة وقريبة منها او تعويضهم نقداً.

- القرار رقم (286) لسنة 1987 والقرار رقم (345) لسنة 1987 الخاصين بأفراز الاراضي الزراعية والبساتين وتحديد المساحات الدنيا للقطع المفرزة .

- القرار رقم (157) لسنة 1994 الخاص بحصر التملك داخل بغداد بسكنها الذين تم تسجيلهم وفق احصاء (1957) في بغداد.

6-6- قرارات تخص ضوابط البناء:- (مجموعة التشريعات والقرارات ، امانة بغداد ، بغداد ، 1981-2000)

- القرار رقم (51) لسنة 1987 الخاص بتحجيم مدينة بغداد وتغيير استعمالات الارض فيها.

- القرار رقم (472) لسنة 1989 الخاص بتحديد ارتفاع الابنية داخل مدينة بغداد بما لايزيد عن (40) متراً.

- القرار رقم (559) لسنة 1989 الخاص بالزام اصحاب العمارتات السكنية بتوفير مواقف للسيارات او دفع رسوم بدل عن عدم امكانية توفيرها .

- القرار رقم (590) لسنة 1989 الخاص بانشاء المشاريع السياحية والكافزيونيات على الاراضي العائنة للدولة .

- القرار رقم (121) لسنة 2000 الخاص بمنع التشيد في منطقة مقطع النهر ولعمق 15م.

- القرار رقم (184) لسنة 1997 الخاص بتحسين وتطور ارصفة الشوارع التجارية .

- القرار رقم (1521) لسنة 1981 الخاص بمنح امين بغداد الحق في ترتيب حقوق المساطحة للعقارات العائنة لامانة بغداد ولمدة 25 سنة .

- مجموعة من القرارات صدرت في التسعينيات من القرن المنصرم تقضي بتحويل استعمالات الشوارع من سكنية الى تجارية وقد ازداد عدد هذه الشوارع عن 100 شارع رئيسي منتشرة على عموم مدينة بغداد وقد كان لهذه القرارات اثراً في



تغیر ملامح مدينة بغداد . بعد القاء نظرة شاملة وتقدير موضوعي لمجمل التشريعات آنفة الذكر يمكن القول ان معظمها بحاجة الى اعادة نظر بغية التعديل او الالغاء والاستحداث وذلك لعدة مبررات يراها البحث منها:-

- معظم التشريعات قديمة لاستوعب التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- كثير منها كان ارجاعياً يعالج مشكلات جزئية او ازمات عابرة .
- التأثير السياسي واضح على كثير من هذه التشريعات التي جاءت مجحفة بحق مدن او شرائح اجتماعية او مكونات طبقية .

7. آلية تأثير العامل التشريعي على الهوية العمرانية السكنية :- ان الغياب التام للانظمة والقوانين البنائية او ضعفها في المعالجة لمواكبة التطورات والتغيرات كل ذلك يacy بطلالة على البيئة العمرانية وهويتها . ان هذه التشريعات التي يكون للدولة الدور الاساس في تقييدها ومتابعة تنفيذها من الضروري ان تكون متكاملة ومرنة الى الحد الذي يجعلها قادرة على معالجة المتطلبات الآنية ومستوبة للمتغيرات المستقبلية . وعلى سبيل المثال لا الحصر فان الدولة العراقية كانت توزع الاراضي على ذوي الدخول المنخفضة والمتوسطة خصوصاً من موظفي الدولة وكان ذلك يتم في اطار تشريعات محددة سواء كانت على مستوى القوانين او القرارات او التعليمات وحسب طبيعة النظم السياسي وبنائه التشريعية القائمة اذاك ، الا انه بمرور الزمن وبزيادة حجم المشكلة الاقتصادية في الشهانينات والتشريعات اقتصر توزيع الاراضي على فئات محددة من الشرائح كال العسكريين وبعض الفئات المستفيدة سياسياً دون مراعاة للأزمة السكنية او الحاجة الفعلية للشرائح الاجتماعية التي هي بأمس الحاجة الى توفير السكن . وفي العام 2001 توقف توزيع الاراضي تقريباً ، كل هذا ادى الى تفاقم الحاجة السكنية وزيادة العجز السكاني وبالتالي تهروء النسيج العمراني السكنية وترديه معمارياً وانشائياً وخدمياً (الباحثان).

في العام 2004 عدل الحكم المدني لقوات التحالف (Paul Bremer) قانون الايجار العقاري اذ اكد في اصداره على احقية المؤجر باخراج المستأجر من ملکه بعد مرور (12 عام) وكان هذا سبباً في توثر العلاقات بين صاحب الملك والمستأجر وخروج الكثير من المستأجرين من مساكنهم واصبح من الصعب الحصول على مسكن يتاسب مع حجم الاسرة ودخلها مما ادى الى ارتفاع معدلات الايجار وفاقم في تردي الوضاع الاقتصادي والاجتماعية في كثير من المحلات السكنية ولجوء الكثير من الاسر الى السكن في عشوائيات او سكن لا رسمي مما حدى بمجلس النواب العراقي في عام 2007 الى ايقاف العمل بحق القانون لمدة عامين ، وفي العام 2009 تم استئناف العمل به . لقد كان هذا القانون سبباً رئيسياً في تقسيم الدور السكنية الى مساحات صغيرة لتلائم دخل الاسرة وامكاناتها الاقتصادية ان الزيادة في رواتب الموظفين التي تضمنها السلسلة الوظيفية في العام 2006 وما تلاه من سنوات ادى كذلك الى ارتفاع آخر في ايجار السكن لعدم وجود المرونة والضغط الكافي في قانون الايجار . ومثال اخر على التخطيط التشريعي في مجال العمران والبنية العمرانية ضوابط وقوانين المصرف العقاري العراقي الذي شجع على استغلال المساحات الصغيرة للسكن كالحدائق في الوحدات السكنية من خلال اعطاءه قروض لانشاء توسيعات سكنية على هذه الحدائق (Mercer, 2006, p14).

1-7 ضوابط البناء في المناطق السكنية:- إن القوانين قد أسهمت مساهمة فعالة في تكوين البيئة المبنية وتطويرها واعطائها سمة مميزة للواقع الذي نعيش فيه ، ولا يخفى ما لهذه القوانين من اثر مباشر في تغيير النسيج الحضري العمراني للحياة المعاصرة مقارنة بالنسيج الحضري للأحياء التقليدية ، إذ لجأت السلطات القائمة على تنظيم المدن منذ بدء تنظيم الحركة العمرانية فيها إلى مجموعة من التشريعات المستمدة من النظم الاوربية وهي تسعى إلى تحديد العلاقة بين ارتفاعات المبني وعرض الشوارع وذلك على أساس قواعد ثابتة تطبق في المدن جميعاً دون استثناء يذكر . وتحدد هذه التشريعات والقوانين الخطوط الرئيسية للهيئة العامة للمباني التي لا تتعدي بناء أرض الشارع مع ما في جوفه من مرافق وتحديد ارتفاعات البناء على جانبيه بينما مستخدمو المباني هم من يكمّلوا الصورة بالبناء على الجانبين بالأسلوب الذي يحقق رغباتهم الشخصية بالاعتماد على القرارات الفنية للمعماري في وضع الملامح الدقيقة للواجهات ، فتظهر الفردية في المباني التي تقام في الشارع الواحد دون وحدة في الفكر المعماري او تجانس في الثقافة او تقارب في الرغبات (العامري ، 2004، ص61). بدأ التغيير في العمران السكني للمدينة العراقية وكان السبب هو غياب او عدم كفاءة التشريعات ، والقوانين المعاكبة والسبب يعود الى دخول مفاهيم وافكار جديدة للعراق على مستوى النسيج فكان للضوابط والتشريعات والقوانين اثر في السكن ، وظهر ذلك في سن الكثير من القوانين التي لها دور في التأثير على المسكن بدءاً من قانون الطرق والابنية عام 1935 الذي مازال معمولاً به في بغداد حتى صدور قانون التصميم الاساس لمدينة بغداد المرقم (156) لسنة 1971 الذي قدم قبل شركة (Polservice) وصنف المناطق السكنية الى ثلاثة اصناف بحسب مساحة قطعاتها السكنية ونسبة البناء ، والارتداد الامامي ، والكتافه السكنية (شمس الدين ، 2011، ص25) ، لكن تم الاستعاضة عن هذا القانون بضوابط تخطيطية للبناء وتقسيم الارض في بغداد ومن هذه الضوابط التي تعتمد على عدد الاسر الشاغلة للدار السكنية (انظر الفقرة 6).

2-7 مخالفات التشريعات التخطيطية للحي السكني :-

2-7-1 ارتفاع الكتل البنائية : ان ارتفاع المباني السكنية له علاقة بعرض الشارع ، وان ترك مسافة (اي ارتفاع المبني عن الشارع) يساعد في اعطاء هوية عمرانية للحي ؛ فينبغي ان تكون هناك نسب متوازنة بين الارتفاع والعرض للحماية من اشعة الشمس المباشرة وللتقليل من التجاوزات (شمس الدين ، 2011، ص98) . الا ان الموجود حالياً يشهد



تجاوزاً على مسافات الارتداد للدور السكنية، والزيادة بالارتفاع للطابق الثالث دون الحصول على الموافقات من الجهات المعنية، وهناك دور تجاوزت حتى على حدود الشارع. ذلك يعني غياب دور القوانين والأنظمة التشريعية والاعتماد على دور الساكن في تخطيط مسكنه دون مراعاة التخطيط الأساسي للحي ، أو ضعف في متابعة تطبيق هذه التشريعات في حالة وجودها ، لذا نجد ان التلاعب في ارتفاع المسكن مقارنة مع عرضه أثر على خط السماء والبناء وعلى افتتاحية المبني واحتوايته فضلا عن حجمه ومقاييسه والذي أفضى بالنتيجة الى احداث خرق في هوية المبني بشكل خاص وهوية المدينة بشكل عام.

7-2-2 انعدام أو قلة المساحات المفتوحة: ان للمناطق الخضراء اثر كبير في تهيئة مناخ ملائم يغير في نفسية الساكن في المنطقة بشكل عام فهي تقلل من شدة الحرارة لتمتعها بمناطق ظل قوية تعطي السكينة والطمأنينة للساكن ، وتقلل من اشعة الشمس وتزيد من رطوبة المكان، وتتوفر مناطق لعب للأطفال وللتزلج ، وتعد مصدراً للرياح القوية وتقلل من سرعتها. الا ان قلة أو إنعدام المناطق الخضراء بسبب التجاوزات والبناء ضمن هذه المناطق سيعمل في حرمان المنطقة من فوائد الغطاء النباتي ، وستعاني المنطقة من زيادة في ارتفاع الحرارة وقلة رطوبة الهواء وانعدام السيطرة على العوائق الترابية. (الاعظمي ، 2006ص56). إن غياب القوانين والمتابعة من قبل دوائر الدولة ذات العلاقة جعل من الحي السكني يعاني من العزلة الاجتماعية وقلة التفاعل الاجتماعي والشعور بالاكتئاب والضيق والامراض الاجتماعية ، وهذا يعكس اثر القوانين في تطوير العلاقات الإنسانية في تشكيل العمران وظيفياً وجماليًا ، مما سبب اختلال في مقاييس وحجم المساكن وأثر على جوهر ومظهر المدينة بشكل عام وسبب اختلال في النسبة والتناسب بين الكثافة والفراغ وساعد في ذلك على غياب هوية المسكن بشكل خاص وهوية المدينة بشكل عام .

7-2-3 افراز غير القانوني للأراضي السكنية والتقطيم غير النظامي للوحدات السكنية : ان غياب الانظمة والقوانين التي تتعلق بالتخطيط او الافراز والاعتماد على الاسس والمفاهيم الغربية في تخطيط بعض الاحياء الجديدة ادى الى ظهور محلات الجديدة بأفرازات الاراضي السكنية المنتظمة الاشكال والمشرفة على زقاق لم يكن مخصصاً للمشاة فحسب وإنما لسير المركبات ايضا ، لذا فإن خصوصية الفضاءات تعرضت للاختراق . ان افراز أو تقسيم الاراضي بشكل غير نظامي يحدث عن طريق تلاعب صاحب الملك بعد حصوله على اجازة بناء من البلدية وتقديمه مخطط الدار التي يرغب بتبسيدها ، فتقوم البلدية بأصدار اجازة للبناء كون ان الارض يبني عليها دار واحدة ، الا ان الارض سيشيد عليها ثلاثة دور أو أربعة في الواقع ، فقطعة الارض التي تكون مساحتها 1000m^2 مثلاً في محلات منطقة الاعظمية، تقسم الى 10-16 وحدة وتشيد عليها دور سكنية وبمستويات مختلفة من البناء . فهناك اختلاف في التصميم والمواد والمدة الزمنية مما يؤدي الى التأثير السلبي في الهوية العمرانية للمنطقة والسبب في ذلك هو شيوخ الملكية للدور السكنية والتي زارت في الوقت الحاضر وستزداد بالمستقبل ان لم يكن هناك قانون يهتم بالافراز . (معتوق ، الملا ، عقيلي، 2014، ص150) . وبالتالي فإن غياب الانظمة والقوانين المكيفة محلياً دون الاعتماد على المفاهيم الغربية غير الملائمة للطبيعة التقليدية للحي السكني ادت الى ظهور افرازات غير قانونية والسبب هو عدم الملائمة للمتطلبات المحلية للمجتمع الذي نتج عنه تحكم الساكن في الارض السكنية ادت الى اختلال هوية المسكن بشكل خاص ومن ثم هوية الحي السكني بشكل عام .

وعلى مستوى المسكن فان تصميمه يعتمد على مفهومين اساسيين (نزعه الى الانفتاح مع عدم فقدان الخصوصية ، الحماية والامان) ، وبسبب تغير العلاقات بين الكتل البنائية وظهور الانفتاحية في الاحياء كان سبباً في انعكاسها على هوية العمران السكني عن طريق ابعاد كتلة المسكن عن مفهوم الانغلاق ووجود فضاء خارجي في محيط المسكن ، فانتقلت العلاقة بين الداخل والخارج من المدخل المنكسر الى المدخل المباشر الى المدخل الخارجي المعمد واختفاء الفناء الوسطي للدور والانفتاح نحو الخارج ، كل تلك كانت عوامل سببت في اختراق لخصوصية المسكن وhogi. (البغدادي، 2010، ص85) .

ان ظهور الافرازات غير القانونية وعدم ملائمتها مع متطلبات المجتمع وغياب دور الانظمة والقوانين بشكل اساس ساعد في ظهور اختلال واضح في مؤشر المقياس والحجم وسبب خرق في خصوصية الساكن وظهور الشرفية بشكل واضح وافتتاحية الدور مع بعضها وانعدام التناسب في حجم ومقاييس المساكن، ذلك اسهم في حصول مفهوم الاختلاف في الهوية لدى الساكن من جانب وعلى المسكن والمدينة من جانب آخر. انظر جدول رقم (1)

7-2-4 التجاوز: لكل حي سكني نسبة تغطية وهذه بدورها تتناسب عكسياً مع مساحة قطعة ارض الدار السكنية ، وينبغي مراعاة هذه النسب للمحافظة على المناطق المفتوحة . الا انه بعد العام 2003 ظهرت الكثير من التجاوزات على النسب والمعايير البنائية التي حدتها القوانين والأنظمة الموضوعة من قبل البلديات . ان نسب التجاوز وصلت الى 90% والذي بدوره سبب زيادة في الكثافات السكانية . ان زيادة الكثافة والاكتظاظ على مستوى المحلة ينعكس بطبيعة الحال على المسكن الذي هو الوحدة الأساسية في النسيج العمراني السكني ، فأغلب الاحياء السكنية تفتقر الى المناطق المفتوحة واماكن الترفيه ولعب الاطفال ، وهذا بدوره يزيد من نسب التلوث والاختناق (الجبي، 2010، ص68) . كما ونجد ان ازالة المزروعات وتحويل مساحاتها الى دور سكنية والقضاء على الغطاء النباتي وتحويله الى ساحات مبلطة غير وظيفية ، كل ذلك ولد انعدام في التوازن بين المساحات البنائية والمساحات المفتوحة ولم تبق الا الطرق والمماشي متوفّلة للساكنين والسبب في ذلك استغلال المناطق المفتوحة والمساحات البنائية التي يمكن ان تستغل بوصفها مناطق مفتوحة او خضراء . وهناك تجاوز اخر يتمثل في بروز الطوابق العليا من الوحدات والمباني السكنية اكثر من الحدود المسموحة في المعايير التخطيطية والتصميمية



التي حددتها القوانين والأنظمة ، وهذا ناتج عن ضيق الوحدات السكنية وحاجة الاسر الى فضاءات اوسع . إن هذا البروز فضلاً عن كونه غير قانوني فإنه غير متسق معمارياً اذ انه يولد تشوہات في الواجهات ونسبةً غير مرحبة للشارع او الزقاق على العكس من النسب التي كان ينطوي عليها البيت البغدادي التقليدي وانسجامه مع نسيجه العمراني وتكونه الزفاف ذات الفوائد البيئية والجمالية والوظيفية (فتوح، 2007، ص9) . وهناك تجاوزات اخرى في مساحات القطع الاراضية للوحدات والمباني السكنية وفي الارتفاعات غير المسموح بها والاطلاقات غير القانونية على الفضاءات العامة او السكنية المجاورة . ان تجاوز المسكن على مناطق مفتوحة اخرى من خلال المساحة والابعاد والمواد والالوان والمقاييس انتج مشهد حضري غير منسجم مع بعضه يثير التغرب في البيئة السكنية خاصة في النسب واحتواائية وافتتاحية ونسب وتناسب اثر على مظهر وجوه واحتواانية المسكن والذي يسهم قطعاً في احداث خدش في الهوية العمرانية للمسكن والبيئة السكنية .

5-2-5 صغر المساحات وضيقها: كلما كانت مساحة الدار السكنية مقولبة يكون ملائم لمتطلبات ساكنيه ، فالدار الواسع يبعث السعادة ويكون منتفس للأسرة . كما اشار الرسول محمد (ص) لذلك فقال : (اربع من السعادة وذكرها ومنها الدار الواسع) فالمساحة بالمساحة أمر مباح في الشريعة وتحتفل بأختلاف عدد أفراد الأسرة ونمط حياتهم . ان تصغير المساحة الذي نتج من تقسيم الدور ادى لمشكلة ضيق المساحات الى الحد الذي لا تلائم متطلبات السكن ونقل عن المعايير السكنية الموضوعة . فحسب قانون تصميم الاساس لمدينة بغداد فأقل مساحة للوحدة السكنية الصغيرة الحجم هي (87- 150 متر مربع) لأسرة من (3) اشخاص ، اما الواقع الفعلي فان المساحة وصلت الى أقل بكثير ويسكناها أكثر من (3 اشخاص) فالمساحات الاجمالية تراوحت بين (30-150 متر مربع) ليسكهه (6 اشخاص) (العيساوي، 2006، ص 268) . أن صغر مساحة الدور السكنية أدت الى عدم كفاية عدد الفضاءات وقلة مساحتها والتي لاتلائم حاجات الاسرة الضرورية ف يتم الاستغناء عن فضاء المعيشة ويدمج مع فضاء المطبخ أو مع فضاء الحركة ، وقد تم الغاء فضاء الطعام وانحسار فضاءات النوم . أن أقل مساحة لفضاء النوم ضمن معيار مخطط الاسكان العام (10m^2) أما حالياً فهي (6m^2) أما فضاءات الخزن فاللغبيت واصبحت الشرفات والسطح فضاء خزن للمسكن . أما فضاء الحمام والمرافق فتم دمجهم في فضاء واحد وبمساحة $3,5\text{m}^2$. بعد ان كانت المساحة للحمام 5m^2 ومساحة $1,5\text{m}^2$ للمرافق الصحية على وفق المعيار لمسكن يحتوي على 6 اشخاص . أما فضاء المدخل فتم الاستغناء عنه في الكثير من الدور السكنية . (الزبيدي، 2010، ص52) . نجد ان فضاءات الدار أصبحت غير كافية وغير ملائمة لمتطلبات العائلة العراقية ، وان مساحات الدار السكنية غير مطابقة للحد الادنى للمعيار السكni العراقي الذي افضى الى خرق خصوصية الفضاءات واحتوايتها ونسبها ومقاييسها وحجمها مؤثراً بذلك على هوية البيئة السكنية والمسكن .

7-2-6 إنعدام الارتداد الامامي: ان صغر المساحات البنائية وزيادة الكثافة السكانية مع وجوب تهيئة حاجات اساسية للساكنين ادى الى التجاوز على الارصفة الامامية والفتح على مناور صغيرة وفتح الشباليك بشكل مباشر على الشارع ، واستغلال الارصفة بالتجاوز عليها واستخدامها (البغدادي، 2010، ص34) كالآتي :-

أ- استعمال الشارع منطقة للعب الاطفال عند تحديده.

ب- منطقة لوقف السيارات أو وضع مولد الشارع أو المسكن .

ت- منطقة مفتوحة للزراعة وتحويله الى حديقة للمسكن .

أصبح من الصعب الحفاظ على خصوصية الدار وذلك لتقدم الدار الى الامام والانفتاح نحو الخارج بشكل مباشر ، فكانت المعالجة باستعمال مزروعات عالية الارتفاع وزجاج ملون او مظلل ، لكن كل هذه المعالجات لا تتجنب النظر او السمع من الخارج الى الداخل ، أو العكس لأضطرار الساكن لفتح الشباليك للتهوية والانارة في أوقات الحر الشديد وهذا مؤثر كبير في خرق خصوصية الدار فالسكن الملائم هو ان يتمتع بخصوصية عالية الذي هو من سمات الهوية . ومن الحلول التي قد تخرق الخصوصية وتؤثر على هوية المنطقة وتناقض القوانين والتشريعات هو رفع الدار السكنية الى نصف متر (50cm) فضلاً عن سلم خارجي يتدرجات للوصول للمدخل ويكون خارج حدود القطعة المعرفة . اما بشأن السيارة فيأخذ جزء من الرصيف ليكون منحدر لدخول السيارة الى كراج المسكن وهذا مخالف للقوانين ، وفيه خرق لخصوصية وهوية الشارع ويعارض حركة المشاة (شمس الدين، 2011، ص104) . ان تشويه المحلة السكنية عن طريق كثرة التجاوزات أدى الى تشويه في النسق الذي تقع عليه الدار . فالدار قياماً كانت ترتد بمسافة معينة حفظاً لخصوصية الاسرة وبحسب ضوابط معينة للحفاظ على هوية المنطقة العمرانية .اما حالياً وخاصه بعد عام 2003 فالملاحظ غياب للتشريعات والقوانين مما أدى الى تجاوز أصحاب العقارات والاملاك على الملكية العامة الذي بدوره يفضي الى تشوہ في الانظام والتجانس في ترتيب الدور السكنية التي كانت سابقاً تتميز بالتضامن مما أدى الى تشويه واجهة الاحياء وشيوخ حالة الانظام ومن ثم تشويه صورة المدينة وتشويه هويتها (تفاحة، 2009، ص18) . نجد ان انعدام دور القوانين والأنظمة ساعده على امتداد الساكن في تجاوزه على الممتلكات العامة (المناطق المفتوحة والشوارع والارصفة وغيرها) سبب الى اختراق في خصوصية فضاءات اخرى وانعدام النسبة والتناسب بين الدور والفضاءات الاخرى والتشوه الواضح في مقاييس الدار مقارنة مع عرض الشارع والاختراق في احتواائية الدار ساعده في تشوہ واضح في جوهر ومظهر البيئة السكنية بشكل عام والمسكن بشكل خاص مسبباً في اعتراض الهوية بشكل اساس .



7-3- استخلاص مؤشرات الأطار النظري للبحث:- في ضوء استعراض العامل التشريعي بوصفه عامل تأثير على الهوية العمرانية السكنية ومفردات هذا العامل المتمثلة بالتشريعات التخطيطية والقوانين والأنظمة البنائية والضوابط والمحددات، والاشراف والمراقبة على تطبيق هذه التشريعات ، ونتيجة لتكرار أغلب المؤشرات في كل من المخالفات التشريعية التخطيطية لحي السكني تبعاً لتأثيرها وزونها النسبي امكناً ذلك في استخلاص مؤشرات التأثير التي تم ذكرها سابقاً وتصنيف تأثيرها تفصيلاً . انظر الجدول رقم (2).

8. الدراسة العملية (منطقة الدراسة : حي الربيع في بغداد) :-

1-8 الخلفيه التاريخية لمنطقة الدراسة (حي الربيع):- حي الربيع من المناطق المهمة في مدينة بغداد يقع في الجانب الغربي من قضاء الاعظمية ، ويتألف من عدة محلات. تبلغ مساحته 282.2 هكتار. يقع شمال شرق بغداد وهو شبه جزيرة يحيطها نهر دجلة من ثلاثة جهات ، وأأسست محلات الحي قبل أكثر من خمسين عام ، واتخذها خلفاء بنى العباس مصيفاً لهم ولعوائلهم شاهدة على ذلك أثارهم الباقية في منطقة (الجوبيه محلة 334) في بلدة الدهاليك التابعة للحي ، تتميز بالبساطين والمشاتل ، الحي يربط بين الاعظمية والكافظامية ، وتقع شمال مركز مدينة بغداد على الجانب الشرقي (الرصافة) لنهر دجلة وتعد كل من المحلات الى المركز البلدي . انظر الشكل رقم (1). ويقابل الحي مدينة الكاظمية . لقد تم اختيار محلتين للدراسة هي محلة (336) وتعد من المحلات السكنية المعاصرة ، و(334) والتي تعد من المحلات السكنية التقليدية ضمن حي الربيع، وتتدخل الاستعمالات في هذه المنطقة إذ يوجد محال سكنية قديمة وعرية فضلاً عن المحال الحديثة ، وتوجد الكثير من المدارس والجواجم والحسينيات وغيرها من الاستعمالات. ويتميز حي الربيع بطبيعته الخلابة وبالبساطين والمشاتل والحرف والصناعات اليدوية وتتميز المحلات القديمة (334) بصناعة الزنابيل والحضران والمكابس والشريطان وصناعة السلال والأطباق قرب شاطئ نهر دجلة ، فضلاً عن (المناحل) فهي كثيرة في الحي وإناجها يصدر أحياناً ويسوق محلياً.

2-8 مبررات اختيار منطقة الدراسة :-

أ- متكاملة إلى حد ما على مستوى المتطلبات الحضرية والخدمية ، فالمنطقة فيها تنوع ومحاور متعددة في حقب زمنية؛ ولكونها منطقة معرفة جغرافياً وادارياً واضحة المعالم .

ب- الأهمية الدينية والثقافية والاجتماعية للمنطقة من خلال جوارها لمعلمين تاريخيين بدينين وهما : مرقد الإمامين الكاظمين (ع) وابي حنيفة النعمان من جهة اخرى ، فضلاً عن كونها تحمل بعض سمات المدينة الإسلامية التقليدية في بعض محلاتها وجود الجوامع والذي يعد مركزاً تتمحور حوله مختلف الوظائف الأخرى للمدينة ، فإن عمر وتماسك العلاقة بين السكان من الملامح الاجتماعية التي تميز المحلات السكنية التقليدية ، و ترجع هذه الروابط القوية إلى عدة اسباب اجتماعية وثقافية منها التفاعل الاجتماعي والعادات والتقاليد والقيم ، ولكون المنطقة تحوي على أجزاء يختلط فيها القديم والجديد (نسيج متكامل) للحصول على الشمولية في التطبيق للمدينة المعاصرة.

3-8 تطبيق وأختبار المؤشرات النظرية على منطقة الدراسة (مستوى الوحدة السكنية) :- وجد البحث في ضوء المسح الميداني * لمحلتي (334 و 336)، وعلى مستوى الوحدة السكنية ومن خلال دراسته سابقاً للفقرة (2-7) وجد ان للمساحة تأثير قوي من خلال التلاعب في احجام ومقاييس ونسب واحتواية وتنسق الفضاءات ، فأعتمد البحث في اختياره مفردة المساحة وتطبيق مؤشرات التأثير عليها ، فإن هناك انماطاً متعددة من الوحدات السكنية تختلف بالتصميم وبالمواد البنائية والأنهائية. أن معظم الوحدات السكنية في محلة (336) لم تكن مصممة من قبل مهندسين معماريين فقد أقتبست تصاميمها من نماذج هجينة أو اتجهادات شخصية لغير المختصين بالشأن الهندسي مخالفاً لما وجد في محلة (334) . ولقد تم تطبيق المؤشرات النظرية للبحث على هذه الوحدات للتقييم واستخلاص النتائج وكالاتي:.

3-8 المساحة :- نتيجة التغير السياسي في العراق بعد عام (2003) وزيادة الهجرة والتهجير القسري والانتقال بين المحافظات والمناطق خصوصاً مدة (2006-2008) ، وكذلك لتدحرج الاقتصاد وأضطراب السوق العراقي ، كل ذلك كان سبباً في ظهور مشاكل انعكست عمرانياً وعمارياً على الدار السكنية. في حين كانت مرحلة الثمانينيات من القرن المنصرم تتسم بوضع اقتصادي جيد نسبياً انعكس في تحرر العائلة العراقية من آثار الازمات الاقتصادية وبالتالي فإن الدار السكنية لم تتعرض إلى تغيرات واضافات كبيرة غير مدروسة ، ولكن فترة التسعينيات حيث الحصار الاقتصادي الذي شكل بداية الازمات الاقتصادية الكبرى وببداية حالة التدهور العمراني للمساكن والبنية العمرانية السكنية. انظر الشكلين رقم (2) ، (3) :-

1-3-8 النسبة والتناسب:- ان الضوابط والقوانين تمثل قاعدة للالتزام والخروج عنها يعد تجاوزاً. لقد وجده البحث في المحلتين (334 و 336) خصوصاً القرية من الشارع في مساكن التجاوز أن الدور غير متناسبة مع بعضها ومع الشوارع ومع النسب التي ينطوي عليها النسق التخطيطي للمحلية بشكل عام. أن تصميم المسكن لا بد ان يكون وفق جملة اشتراطات منها نسبة التنظيمية من الارض السكنية لكي توفر مساحات مفتوحة وخضراء متقدساً للمحلية، غير ان الزيادة البنائية والتجاوز

* تم إجراء المسح الميداني بتاريخ آذار 2015 وبحجم عينه (60) من خلال الزيارات الميدانية للمحلتين السكنيتين.



على الاراضي ذات الاستعمال الزراعي ، هذا التجاوز الذي كان نتيجة صغر مساحة الدور السكنية وارتفاع معدلات الاشغال فيها . لقد ظهر تقسيم القطع السكنية التي مساحتها 600m^2 في محلة (336) الى عدة اقسام ادى الى اختفاء الترك الامامي للوحدات وجعل من سياج الدار حدود الشارع المجاور . ان ازيداد كثافات الدور وضياع المسافات البنية بين المساكن والبنية العامة في المحطة خلف توسيع وزيادة في المساحة البنية ضمن المحطة وصلت الى الضعف والنصف ، ففتح عنه تضاعف بالكثافات السكنية وضغط مضاعف على خدمات البنية التحتية . انظر جدول رقم (3) .

8-3-2 المقاييس والحجم : ان مساحات وحجوم الوحدات السكنية تغيرت بشكل كبير ، فنلاحظ في جزء من المحطة (334) ان الارتفاع المزدوج للوحدات السكنية (double volume) الغي نظراً للحاجة الى المساحات خصوصاً في الوحدات السكنية الصغيرة . غير ان عدداً آخر من الوحدات السكنية خصوصاً كبيرة الحجم في محلة (334) و(336) حافظت على ارتفاعها المزدوج والاعمدة الخارجية في الواجهات . الا ان بعض الوحدات استخدمت الاعمدة في الواجهات كذلك لكن لداعي تزيينية جمالية لا وظيفية كما في محلة (336) . ان زيادة ارتفاع الوحدات السكنية لاسيمما تلك المطلة على الشارع او الازقة دون مراعاة للمقاييس المناسب مع الشارع واضافة طابق ثالث تجاوزاً على المحدودات البنائية ، اذ ان الارتفاع المسموح هو 9م من مستوى الرصيف الى أغلب مرد الماء ، كل ذلك ادى الى اختلالات في مؤشرات المقاييس والحجم الذي يمثل الحالة الانسانية المهمة في البنية السكنية .

8-3-3 الانفتاحية والاحتوانية : تتمس الدور السكنية الحديثة بانفتاحها نحو الشارع والحدائق الامامية لها اطلالات مباشرة على الشارع ، ونظراً لصغر مساحة قطعة الارض للوحدات السكنية وزيادة متطلبات المساحة الوظيفية للاسر ، فالمساحات البنائية اخذت بالامتداد على عموم مساحة القطعة متجاوزة على المساحة الامامية والجانبية والاعتماد بالتهوية والانارة على المناور الضيقة الصغيرة الحجم والابعاد ، لذا فإن أغلب التصميمات الحديثة اتسمت بـملاقطة بالبناء حتى البناء احياناً على الحافات الامامية وفتح الشبائك على الشارع مباشرة ، وهذا تجاوز صريح على المحدودات البنائية وعلى حصوصية الاسر الساكنة . كما تم التجاوز في كثير من الحالات على الارصفة الامامية وعمل اسيجة على حافات الشارع واضافة المساحة كحدائق للدور الامر الذي ادى الى انتهاك ليس فقط للخصوصيه بل تعريض امن الساكن الى المخاطر . اذن فالانفتاحية اصبحت على الخارج مباشرة وبصورة خارقة للخصوصية ، في حين فقدت الاحتوانية للدار نتيجة التلاعب بمساحات الدار والغاء الفضاءات المفتوحة الداخلية . انظر الجدول رقم (4)

8-3-4 الشرفية والتستر : في محلة (334) استعمل الأنماذج الشبكى في التخطيط ، فقد خلت الازقة فيه من الفضاءات الحضرية للتجمعات السكانية التي تحفظ الدور من الشرفية المباشرة او غير المباشرة وتحافظ على خصوصيتها . ولكن الشوارع مرتبطة ومتعددة الاستعمالات في بعض الازقة وخاصة في محلة (334) في شارع حي الربيع ، وكذلك هناك اختلاط داخل المحطة (336) ، في هذا الشارع نجد على سبيل المثال ان ما يقرب من (22) وحدة سكنية استحدثت مداخل اخرى لها في واجهاتها الخلفية ، وكذلك الحال في شارع الربيع فإن ما يقارب 27% من الدور استحدثت مداخل ثانوية نتيجة اضافة وحدة سكنية جديدة ضمن القطعة السكنية في الحديقة الامامية او الترك الخلفي . انظر جدول رقم (5) . من السمات المعمارية للنمط التقليدي للوحدات السكنية هو الانفتاح للداخل الذي جعل من الباحة الوسطية فضاء للتجمع العائلي والقيام بالوظائف الحياتية الاخرى . الا ان ذلك بدأ بالالashi في محلات منطقة الدراسة خصوصاً المحطة (336) بسبب تغير النزعة الحديثة بالانفتاح للخارج بدل الداخل هذا النمط أفرز مشاكل تخطيطية ومعمارية منها :-

8-3-4-1 سياج الحديقة : لم يكن سياج الحديقة موجوداً في النماذج السكنية للنمط التقليدي بسبب الانفتاح نحو الداخل ، وبعد التطور في تصميم المساكن وتلاشى وأختفاء الفناء الداخلى وظهور الامتداد الامامي وحديقة المسكن بربت الحاجة لسياج خارجي يرتفع بمستوى طول الانسان يبني من مواد انشائية او من المعدن او من الاشجار والشجيرات التي ربما تشكل حاجزاً مادياً دون الحاجز الصبري .

8-3-4-2 شرفية النوافذ في الطوابق العليا: من نتائج الانفتاح نحو الخارج الذي هو من خصائص البناء الحديث ، تقابل الشبائك من الطوابق العليا للمساكن المتباينة او المقابلة خصوصاً عند وجود شرف خارجية مفتوحة تؤدي الى الاختراق البصري المباشر ، وهذا نجده على نطاق واسع في محلة (336) وعلى نطاق أقل في محلة (334) . فقد أصبحت النوافذ المفتوحة على الجدران أمراً طبيعياً سائداً بعد ان كان مخالفاً للمحدودات العمرانية او الاعراف البنائية . أصبحت الدور السكنية الحديثة في محلة (336) تطل أبوابها على الحدائق الخاصة بالمسكن والتي هي مقتطعة اصلاً من رصيف الشارع مما سبب ضيق بالازقة نتيجة التجاوز على الشارع ، نلاحظ ان شبائك المباني كثيرة وصلادتها قليلة خاصة المطلة على الشارع ، وهذا اصبح واضحاً بعد العام 2005 بعد دخول استعمالات اخرى في الزقاق نفسه ، إذ استحدث في نهايته شارع مستوصف حديث فضلاً عن المحل التجارى ضمن المنطقة نفسها ، كما استحدث محل تجارية على الشارع الرئيس مقابل وتواجه الدور السكنية على الضفة الاجرى للشارع مما ادى الى اختراق خصوصية المساكن المقابلة والمجاورة . كما ان تقابل ابواب الدور لابواب اخرى من اصل (24 باباً) اي بنسبة 39% اي بحجم عينة (33) دار . انظر الشكلان رقم (4) (5)



8-3-5 الجوهر والمظهر :- في معظم البناء السكني خصوصاً المحلات السكنية الحديثة ظهر نزوع عند الساكنين هو ان المظهر الخارجي هو الاهم في تصميم وبناء المسكن والذي انعكس في انمط الواجهات والمواد والالوان والطرز دون الانفاق لجوهر المسكن ومضمونه وانتماءه ومدى ملائمه البيئية والوظيفية وانتماءه الى سياقه الحضاري والمكاني ، هذا ما افقد المسكن وبالتالي البيئة السكنية الهوية والخصوصية والانتماء . معظم الدور قيد الدراسة العملية تحت منحى معاصرأ وافتقدت القيمة الحضارية ومقومات الهوية المكانية.

8-3-6 خط البناء وخط السماء:- إن أصدار أمانة بغداد في العام 2004 قراراً يسمح بإنشاء طابق ثالث بمستوى (البيتونة) في الوحدات السكنية سبب تغيير في خط السماء لوجود التناقض بين الدور المجاورة التي شيدت على فواصل زمنية متباعدة ، ويمكن ادراك ذلك من ملاحظة خط السماء قبل اصدار هذا القرار حيث التجانس في الارتفاعات لاسيمما المطلة على الشارع . ذلك الاختلاف والتناقض في خط السماء اسهم في خرق خصوصية الشارع والزفاف واحدث نسباً مختلفة بين عرض الشارع وارتفاع المبني حوله جاعلاً من الشارع فضاء ضيق مزعج .

بعد العام 2008 اغلب الدور السكنية لم تلتزم بمحددات الارتفاع القانوني خاصة محلة (336) وجزء من محلة (334) ،اذ يمكن ملاحظة تصاميم الدور في المحلتين خصوصاً المطلة على النهر انها قد تجاوزت محل رصيف المحلة (الكورنيش) باستخدامها كحدائق او للخزن المؤقت او الدائم او محلات بيع مواد انسانية ومخزنها وحتى مراعي للحيوانات .

8-3-7 النمط والشكل :- لقد هيمنت الحاجات الحياتية الاساسية والمتغيرات الاقتصادية على تشكيل الدار العراقية المعاصرة خاصة في محلات حي الربيع الحديثة ، فأنعكس ذلك على الانماط الشكلية للمساكن ، من ذلك عدم إنتظام شكل قطعة الأرض السكنية الذي يتخرج من تقسيم القطعة الأصلية إلى عدة أجزاء او البناء بالحديقة ومساحات الترک الأخرى فيتنج عنه اشكالاً غير منتظمة . البيوت البغدادية التقليدية كانت كذلك غير منتظمة لكن تصمييمها الداخلي يخضع إلى منطق معين وبخط محدد ناتج عن الحاجات الوظيفية والبيئية . الان المساكن الحديثة اتستمد بالانظام واللامنطق في تصميم فضاءاتها الداخلية وبذا غاب النمط في العمارة السكنى وظهرت العشوائية واللانظامية . انظر الشكل (6) . في مرحلة الثمانينيات في محلة (334) كانت مساحة الفضاءات للدور السكنية تتناسب مع الشارع اي تحقق بمساحة ترك امامي غالباً مابيغطي جزء منه بفضاء مزدوج الارتفاع (d.v) امام المدخل والاستقبال والمطبخ احياناً ويكون مدعم باعمدة مزدوجة الارتفاع كذلك تحمل سقف الطابق الاول ، تلك أصبحت سمة مميزة لواجهات الثمانينيات واصبح نمطاً تصيمياً لواجهات المساكن كما ان الفضاءات مزدوجة الارتفاع هذه لم تقتصر على الفضاءات الخارجية بل حتى الفضاءات الداخلية . الا ان الفترة اللاحقة شهدت ازمة اقتصادية وازمة سكنية ارتفعت معدلات اشغال المساكن وازدادت الحاجة الى المساحات السكنية مما ادى الى تغير نظرة الساكن لتصميم مسكنه . فأختلفت هذه السمة (الارتفاع المزدوج (d.v) الى حد كبير خصوصاً في الدور التي تقل مساحتها عن 100م² ظهرت الاشكال الحديثة والالوان غير المناسبة . انظر جدول رقم (6)

أن الانفتاح نحو الداخل كان شائعاً في مساكن محلة 334 وبمرور الزمن ونظرأ لاهمال القوانين والانظمة البنائية التاكيد على ذلك فقد حل محلة الانفتاح نحو الخارج في دور السكنية الحديثة . ويمكن ان نرى التوجه نحو الداخل في دور الازقة المطلة على النهر ، ان الجهات المقابلة للنهر اي عبر الشارع قد اصبحت الدور مقابلة والفضاءات اختفت والاختراق البصري واضحاً لقد كانت المساكن التي بنيت في محلة (334) تتسم بارتفاع نوافذها عن مستوى البصر وبصالة واجهاتها و كان التوجه نحو داخل الزفاف او الشارع والانتقال المداخل او النوافذ ، وتتميز المحلات القديمة بالسعة واحتواية الفضاء وافتتاحية نحو الداخل وجميع ابنية المحلات تعمل وفق القوانين والشريعتات البنائية وترتدى بمساحة عن الشارع ، اما المبني الحديثة فان الامر تغير تماماً وبدأ الزحف نحو المحلات القديمة . رغم ذلك فان عدداً من دور محلتي (334) و(332) مازالت تتسم بالانفتاح نحو الداخل ، التنااسب بالحجم والمساحة ، أي انها متناسبة مع النمط المتناسب للبيئة السكنية التقليدية واعطاء جوهر و هوية المسكن

8-3-8 خلاصة وأستنتاج الدراسة العلمية (تطبيق المؤشرات على مستوى الوحدة السكنية) :-

1. تغيرت فضاءات الوحدة السكنية في نسبها واسكالها ومقاييسها واحتوايتها ، الامر الذي ادى الى اختراق خصوصية المسكن وفقدان هويته التقليدية .
2. ان غياب القوانين والشريعتات المنظمة للعمارة السكنية احياناً وعدم كفاية الموجود منها فضلاً عن ضعف الرقابة على الانشاء السكنى الجديد والتوسيعات والإضافات نتج عن ذلك ظاهرة تقسيم الدور والتلاعب بالمساحات نظرأ للحاجة السكنية المتزايدة المتولدة من الزيادة السكانية وانشطار الاسر يقابلها انخفاض في مداخل الاسر مشفوغاً بارتفاع كاف البناء .
3. اتسم العمارة السكنى الحديث (على مستوى الوحدة او النسيج) بفق المفردات المعمارية والعمارية ، قلة الملائمة والانسجام ، ضعف المتنانة الانسانية والكافأة الخدمية ، تغليب الشكل والمظهر على المضمون والجوهر ، ظهور مشاكل تصميمية (على مستوى المسكن) وتخطيطة (على مستوى المحلة) نتيجة القرارات غير المحسوبة النتائج كالسماح باضافة طابق ثالث .



بالتالي فإن المشهد الحضري للبيئة السكنية الحديثة مرتبك بخلط من المواد والالوان والاشكال والطرز والمفردات المعمارية الغربية عن البيئة التقليدية عمرانياً وبيئياً واجتماعياً ضاعت فيها الشخصية والهوية الفردية والجماعية . انظر الملحق

رقم (1)

9. الاستنتاجات والتوصيات

9-1 الاستنتاجات

1. تستمد البيئة العمرانية هويتها وخصوصيتها من خلال تفاعل مجموعة من الثوابت والمتغيرات . اذ تمثل المدخلات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والديموغرافية مجموعة المتغيرات التي تؤثر في الهوية (التي هي متحولة مشكلة) . ان عوامل التأثير هذه التي يمكن وصفها بمدخلات المعاصرة سببت تغييراً في المفردات المادية والمعنوية للعمران ، الامر الذي افضى الى هوية مغتربة لاتعكس خصوصية بيئتها .
2. ان لقوانين والتشريعات العمرانية دوراً اساسياً في تنفيذ المخططات الاساسية للمدن وتحديد الطابع العمراني للحياة ووضع المحددات من حيث الاستعمالات والمساحات ، الارتفاعات والكتافات ، فضاءات الطرق والارصفة ، واجهات الابنية العامة والسكنية، نوعية المواد المستخدمة والالوان، النسب والمقاييس . لقد كان لقوانين والتشريعات المستمدة من النظم الغربية اثر واضح على شكل النسيج الحضري التقليدي ، فهي مبنية على اسس وقواعد ثابتة يمكن تطبيقها على اي مدينة .
3. ان تعدد القوانين التنظيمية يؤدي الى عدم تحقيق الاهداف المنشودة من توجيه النمو العمراني وعلاج فوضى البناء والافراط ، والالقاء والاعفاء في القوانين واللوائح والتشريعات على فترات زمنية قصيرة يؤدي الى أضعاف فاعلية القيود التنظيمية . ان اقتباس تغييرات لاتتلائم مع تشريعات التخطيط والبناء من الدول الغربية لاتتلائم مع خصوصية البيئة العمرانية المحلية .
4. ان عجز التشريعات وغياب القانون وقوة تطبيقه في الواقع العراقي جعل من المخالفات والتجاوزات تتمدد بأتجاه اغلب المدن العراقية ، والسبب في ذلك الوضع السياسي والامني للبلد فضلاً عن تجذر المشكلة السكنية التي أفت بظلالها على التمدد الغير القانوني والتجاوز على العمران السكني القائم والاستخدامات غير السكنية الأخرى .
5. اظهرت الدراسة الميدانية لحي الربيع في مدينة بغداد جملة استنتاجات منها :-
 - الهوية العمرانية التقليدية خصوصاً السكنية بدأت بالاندثار تدريجياً ، اذ ان العمران الحديث فقد حلقات التواصل مع القديم وببدأ التضاد المادي والمعنوي واضحاً . وهذا التشخيص الذي تم ملاحظته في حي الربيع ينسحب على معظم العمران السكni للمدن العراقية القائمة .
 - تعد ظاهرة تقسيم المساكن القائمة واعادة افرازها الى اكثر من وحدة سكنية او اضافة بناء (سكنى او تجاري) في الفضاءات المخصصة للحقيقة او موقف السيارة من اهم الاسباب التي انتجهت عمرانياً سكنية مكانتها مخالفة للمعايير والمعايير والمحددات البناية دون تدخل السلطات الرقابية او التشريعية في الحد من ذلك سواء بتوفير قوة ردع ومنع حصول التجاوز او تلافي اثاره اللاحقة .
 - بروز الارتجال في القرارات التخطيطية والتصميمية والتنفيذية على مستوى الوحدة السكنية ، فأستخدمت حلول تصميمية ومواد بنائية وانهاءات والوان وغير ذلك من المفردات والعناصر المعمارية ، كل ذلك انتج احياء سكنية ومباني لاعلاقة لها بهوية المكان ، فالمزاج بين القديم والحديث انتج مولوداً عمرانياً مشوهاً لا ينتمي الى قديم او حديث . لقد فقدت الموازنة بين التراث والمعاصرة ، فضاعت قيمة الموروث العمراني وتم التغريب باماكنات المعاصرة ، وحصل التغريب وقدت مقومات الهوية .

9-2 التوصيات

- ا- الاسراع باعداد وتحديث المخططات الاساسية للمدن العراقية مع الاخذ بالاعتبار معالجة التغير في استعمالات الارض التي نتجت من التجاوزات غير القانونية على الاستعمالات الاخرى خصوصاً التمدد على الاستعمال الزراعي لصالح السكنى.
- ب- مراجعة التشريعات العمرانية النافذة وعمل تقييم موضوعي لها تمهيداً لاطلاق عملية اصلاح تشييعي شامل يفضي الى وضع منظومة قانونية متكاملة تعالج التغيرات الموجودة وتستبعد الفقرات المستنسخة من تجارب عالمية بعيدة عن الواقع العراقي مع تحديث وتعديل الفقرات التي عفى عليها الزمن .
- ت- وضع آليات عملية تكفل الاشراف على عمليات البناء خصوصاً السكنى بدءاً باصدار اجازة البناء القانونية مروراً بالمراقبة الدورية على عمليات التنفيذ حتى اصدار الموافقات النهائية على الانجاز والسماح باشغال المبني .
- ث- تفعيل الموازنة بين التشريعات والضوابط مع رغبات الساكنين وتلبية حاجاتهم الاجتماعية والاقتصادية وتفعيل مشاركة القطاع الخاص في الاستثمار في القطاع السكني .
- ج- الاسراع بعمل مشاريع للتطوير الحضري للمناطق العمرانية السكنية الاكثر اكتضاضاً والاكثر تهراً بغية تصحيح الاختلالات العمرانية ومعالجة المشاكل الحضرية التي ادت الى فقدان الهوية العمرانية التقليدية للمدن العراقية .



حـ- ادخال مناهج حفاظ على الهوية العمرانية في مفردات المناهج التعليمية فضلاً عن اقامة الندوات والمؤتمرات والحلقات النقاشية التي تجمع ذوي الاختصاص مع شاغلي ومستخدمي البيئة السكنية والافادة من نتائج هذه الملتقيات في عملية الاصلاح التشريعي او مشاريع التطوير الحضري.

10- المصادر

- البكري ، محمد عبد الرحمن ، (مدينة بغداد والهوية المعمارية)، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم الهندسة المعمارية ، كلية الهندسة ، جامعة بغداد، 2003 .
- البستاني ، فؤاد افراهم ، (قاموس المنجد)، دار المشرق ، بيروت ، 1956
- البغدادي ، جمال ، (البعد السياسي في التشريعات واثره على العمارة - نماذج عمرانية نمطية عن مدينة غزة) ، رسالة ماجستير ، الهندسة المعمارية، عمادة الدراسات العليا ، الجامعة الإسلامية ، غزة، فلسطين ، 2010
- الجلي ، فضاء معروف ،(اثر تغيير الكثافة البنائية في بيته الوحدة السكنية)، رسالة ماجستير ، المعهد العالي للتخطيط الحضري والإقليمي ، جامعة بغداد ، 2010
- تقاحة ، عمرو باسم احمد ، (اثر الانظمة والقوانين على البيئة العمرانية في فلسطين - حالة دراسية -المباني السكنية في مدينة نابلس)، رسالة ماجستير نابلس ، فلسطين ، 2009
- رزوفى ، غادة موسى ، (التعبير عن هوية العمارة الاسلامية المعاصرة (اشكالية الهوية)) ، بحث مقدم الى المؤتمر المعماري الاول لفقيبة المهندسين الاردنيين ، المركز الثقافي الملكي ، عمان ، 1998
- الزبيدي ، احمد فضالة ،(التجاوزات السكنية على الاراضي الزراعية (منطقة الدراسة مركز قضاء الصويرة)) ، بحث من متطلبات درجة الدبلوم العالي المهني ،الاختصاص:المخططات الاساسية للمدن ، المعهد العالي للتخطيط الحضري والإقليمي ،جامعة بغداد. 2010
- شمس الدين، هاله، (العمارة العراقية المعاصرة ، دراسة تحليلية للواقع السكني في مدينة بغداد 2000-2010/الاعمية إنموذجاً) ،رسالة ماجستير قسم هندسه المعماريه ،جامعة بغداد ، 2011
- العامري، علي عبد الرزاق درهم ، (اثر القوانين والتشريعات التخطيطية والعمانية في النسيج الحضري للمدينة العربية (الحالة الدراسية مدينة صنعاء)، رسالة ماجستير ،المعهد العالي للتخطيط الحضري والإقليمي ، جامعة بغداد، 2004
- الاعظمي ، زينب خالد ، (علاقة بنية النسيج التقليدي بمستجدات المشهد المعاصر، منطقه منتخبه من مدينة بغداد) ،رسالة ماجستير ،قسم الهندسة المعماريه ، جامعة بغداد ، 2006
- فتوح ، تيسير ، (تعريف التشريع) ، 2007 ، <http://nehroes.blogspot.com>
- فرحات ، عبد المحسن محمود ،(نحو عمران مصرى اخضر "احلام ومهام) ، كلية الهندسة-جامعة الملك عبد العزيز ، 2000
- الكناني ، عقيل عبد الأمير ، (جذالية البنية العمرانية المعاصرة واثرها في تشكيل المدينة العربية ، دراسة (التواصل /الانقطاع) في بنية كربلاء العمرانية) ، رسالة ماجستير في علوم التخطيط الحضري والإقليمي ،المعهد العالي للتخطيط الحضري والإقليمي ،جامعة بغداد ، 2004
- محمود ، هديل موفق ، (اثر القوانين والتشريعات العمرانية في إدارة الاراضي وتخطيط المدن" مدينة بغداد حالة دراسية) ، الجامعة التكنولوجية ، قسم هندسة العمارة ، المجلة العراقية لهندسة العمارة ، المجلد 29 العددان (4-3) .
- (معنوق ،أسعد ،والملأ،محمد زياد ، و عقيلي،محمد طلال ، (تطوير التشريعات العمرانية وفق توجهات المخططات التنظيمية، دراسة حالة مدينة دمشق) ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية ،المجلد الثالثون ، العدد الاول ، 2014
- النعيم ، مشاري عبد الله ، (تحولات الهوية العمرانية: ثبات الثقافة والتاريخ في العمارة الخليجية المعاصرة) ، كلية العماره والتخطيط ،جامعة الملك فيصل،المملكة العربية السعودية،مجلة المستقبل العربي -مركز دراسات الوحدة العربية العدد/263، 2001
- Abel ,Chris , "Architecture And Identity" , Architecture press Great Britain , first published 1997
- Lynch,Kevin, "A theory of Good City Form "M.I.T press,1981
- Mercer,Colin, "Cultural Planning for Urban Development and Creative Cities" ,2006
- Paul, Edward, Encyclopedia of Philosophy , editor in chief , New York, London; Macmillan publishing, collier Macmillan ; Part 3 ,1967
- المكتبة القانونية العراقية للحكم المحلي .<http://www.iraq-lg-law.org/ar/node/239>
- نظام الطرق والابنية رقم (44) لسنة 1935 وتعديلاته ،وزارة الشؤون البلدية والقروية،مجموعة القوانين والتشريعات البلدية . 1968
- www.iraq-lg-law.org/ar/content
- قانون-التصميم-الاساسي-لمدينة-بغداد-رقم-156-لسنة-1971، جريدة الوقائع العراقية رقم (2125) في 18/4/1971
- www.amanatbaghdad.gov.iq/uploads/mandoor%20baghdad/11.doc
- قانون الطرق العامة رقم (1) لسنة (1983) ،جريدة الواقع العراقية ،رقم (2920)، 1983/1/17



قانون استغلال الشواطئ رقم (59) لسنة 1987 ،جريدة الواقعية رقم (3231) في 12/5/1987

(مجموعة التشريعات والقرارات ، امانة بغداد ، urbplandep.alriyadh.gov.sa/Uploads/Articles/AA1_95.pps)
بغداد ، الانترنت)

• www.amanatbaghdad.gov.iq/uploads/mandoor%20baghdad/11.doc

وزارة العدل ،المجموعة التشريعية العراقية،مجموعة قرارات ،بغداد، من سنة (1979-2003)

• www.iraq-lg-law.org/ar/content

•

ادارة البلديات- رقم-165- لسنة-1964-المعدل ،جريدة الواقعية ،مجموعة القوانين والأنظمة ،عدد 1033 ، تاريخ 22/11/1964 ، ص904).

قانون-

11- الجداول والأشكال :-

جدول رقم (1) تقسيم الاراضي وتحويلها من زراعي الى سكني في المحلة (336)حي الربيع-بغداد، (المصدر / الباحثان ، مسح ميداني 2015 ، آذار)

محلة	المساحة	اصحاب الدخل المرتفع	اصحاب الدخل المتوسط
336	150 م ²	بناء 120 م ² الباقى في حديقة و ممشى	تقسيم المساحة الى ثلاثة دور دون حدائق
	400-200 م ²	البناء في احياءٍ بين 250-350 م ²	تقسيم الاراضي يصل الى 50 م ²
	600 م ²	300-250 م ²	تقسيم الاراضي الى 100 م ² او اقل من 50 م ²

جدول رقم (2) استخلاص المؤشرات التأثيرية للعامل التشريعي (المصدر/ الباحثان)

ت	عامل التأثير	مؤشرات التأثير	توضيف التأثير
1	التشريعي التخطيطية	النسب والتناسب	ان غياب التشريعات والرقابة التغيير في هيكل الحكومة المحلية او القيادة التقليدية وتنظيم القوانين وامتلاك الاراضي (ادارة التشريعات) وضعف المتابعة امكن من التجاوز في البناء و في حدود القطعة السكنية فضلا عن اختيار اشكال والوان ومواد غير ملائمة للمنطقة
2	القوانين والأنظمة البنائية	الجوهر والمظهر	ان سوء تطبيق التشريعات والضوابط والقوانين ادى الى ظهور ابنية سكنية لاتحمل هوية عمرانية وبالتالي ادى الى تشوّهات وأختلالات بين جوهر المبنى وظاهره وسمح بظهور بروزات في الطوابق المتكررة فضلا عن تدخل العامل الاقتصادي فيما تتعلق باقصاصيات الارض وتنظيم العوائد المالية لاصحاب العقارات تدفعهم الى استغلال الحد الاعلى المسموح ضمن الضوابط والقوانين.
3	الضوابط والمعايير	خط البناء وخط السماء	ان فقدان السيطرة وقلة القرارات السياسية تؤدي الى عدم قدرة في تحسين البيئة العمرانية الاعتماد على القوانين لتحقيق الاستثماري والوحدة البصرية والتاكيد على اهمية السكن حتى خطية واتجاهية الشارع، الا ان الاهتمام بالمبالة بالتفاصيل وغيرها من مواد مختلفة والوان مبهرا ساعدت في اغتراب الهوية وضياع الخصائص العمرانية في المدينة
4	الاشراف والمراقبة على تطبيق التشريعات	المقياس والحجم	الآن عدم مراعاة الحد الاعلى الذي يمكن ان تصل اليه حافة البناء عن حدود قسمية الارض في الطابق الارضي ، وعدم مراعاة خط السماء هو الذي ساهم في خرق الاستثماري في الانبية السكنية والشوارع وفي عدم اعطاء بيئة متكاملة ،فالاختراق واضح بين تفاعل خط السماء الزرقاء مع الوحدات السكنية البنية اللون او من الوان اخرى ،انصل الى مشهد شارع يحمل صفات واسكال والوان ومواد متعددة والذى أكدت على العلاقة المشتبه بين الروح و الماده ، فالعلاقة بين الارض والسماء مهمه وازليه من القديم الى يومنا هذا والتي تتمثل بالجوانب والكنائس وغيرها والذى بدأ بالغياب تدريجياً
5	الاشراف والمراقبة على تطبيق التشريعات	الشرفية والتister	عدم الاهتمام بخصوصية المساكن المجاورة وخاصة في بناء ابنيه اجتماعية وترفيهية بقرب المساكن و اشرافها على الدور السكنية بشكل واضح ومبادر
6	الاشراف والاحتواية		الانفتاحية هي التي تسسيطر على اغلب الدور الحديثة



جدول رقم (3) المقارنة بين الفضاءات السكنية بين محلتين في المحالين (334) و(336) في حي الريان / بغداد ، (المصدر / الباحثان من المسح الميداني ، آذار ، 2015)		
الفضاء السكني	معدل المساحة ثمانينات في محله (334)	معدل المساحة بعد 2005 في محلة (336)
المعيشة	2م42-12	² م24-12
المطبخ	² م35-8	² م20-4
الطعام	² م20-10	لا يوجد فضاء محدد
الاستقبال	² م60-20	فضاء مفتوح 16-30م ²
النوم	² م30-22	² م20-12
حمام + تواليت (دمج)	لا يوجد مساحة معينة	² م9-5
حمام	² م9-3,5	² م3-1,5
مرافق	² م5-1,5	1م ² لا يوجد دمج الفضائيين
مدخل	² م8-2	لا يوجد
مخزن	² م4	لا يوجد
حديقة	² م50-8	لا يوجد 1م ² (البناء فيها)
موقف السيارة	² م40-15	لا يوجد - 1م ²
المساحة النهائية	180-120	120-90

جدول رقم (4) فضاءات الوحدة السكنية الموجودة والمدماجة في محلة (336) حي الريان- بغداد من عدمها وبحجم عينة 35 وحدة سكنية ، (المصدر / الباحثان من المسح الميداني ، آذار ، 2015)			
الفضاء	موجود	ملغي	دمج الفضاءات
المدخل	%10	%90	-
الاستقبال	%47	-	%53
المعيشة	%30	-	%70
المطبخ	%83	-	%14
فضاء نوم (طابق ارضي)	%74	%26	-
فضاء نوم (طابق علوي)	%100	-	-
الحمام	%14	-	%86
تواليت	%15	-	%85
المخزن	%5	%95	-
مخزن (سرداب)	%36	%64	-
حديقة	%14	%86	-
موقف سيارة	%33	%67	-
موقف سيارة (سرداب)	%27	%73	-

جدول رقم (5) علاقه مساحة المدخل بالفضاءات الأخرى للمساكن ، (المصدر / الباحثان من المسح الميداني، آذار، 2015)		
علاقة المدخل بالفضاءات الداخلية	مدخل رئيس	مدخل منكسر
فضاء مفتوح	%75	%25
الاستقبال والمعيشة	%56	%44
المطبخ والحمامات	%25	%75
غرف النوم	%35	%65
النسبة الى عدد الوحدات الكلي	%48	%52



محله 336، حجم العينة 35 فان المداخل تفتح على فضاءات داخلية بصورة مباشرة عدا نسبة قليله من المداخل تفتح على الخارج:	
النسبة الى عدد الوحدات الكلي	فضاء مفتوح
%75	%25
%56	%44
%25	%75
%35	%65
%48	%52

محله 334، حجم العينة 25 فان المداخل لاتفتح على فضاءات داخلية بصورة مباشرة عدا نسبة قليله من المداخل :	
النسبة الى عدد الوحدات الكلي	فضاء مفتوح
%60	%40
%83	%17
%64	%36
%52	%48
%63	%37

جدول رقم (6) معدل المساحات ونمط الوحدة السكنية، (المصدر / الباحثان، من المسح الميداني، آذار، 2015)			
الفترة	نمط الدور السكنية	معدل المساحة الإجمالية	معدل المساحة الصافية
			معدل الارتداد




م4,5	$^2\text{م}120$	$^2\text{م}285$	1- غالبية السكن من نوع شبه منفصل 2- بعض الدور من النوع المنفصل	2005-1988
م3	70-50	$^2\text{م}100-90$	1- غالبية الدور من النوع المتصل 2- بعض الدور من نوع الشقق السكنية	2014-2005






شكل (4) عدد من الدور السكنية القديمة في مرحلة الثمانينات في محلة (334)



شكل (5) مخططات سكنية في المحلة (336)



شكل (6) استخدام اللوان ومواد مختلفة وتفاصيل في محلة 336.



الملحق -12



شكل (1) ملحق رقم (1) الأزقة الرئيسية في محلتي 334 و 336 في
حي الربيع